الأمم المتحدة

E/CN.6/2000/PC/4

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
7 February 2000
Arabic
Original: English

لجنة مركز المرأة بوصفها اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"

الدورة الثالثة

٣-١٧ آذار/مارس ٢٠٠٠

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت*

الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"

التقرير المتعلق بالقضايا الناشئة والمتضمن مادة إضافية بشأن الإجراءات والمبادرات الأخرى المتصلة بإعداد توقعات المستقبل فيما بعد عام ٢٠٠٠

تقرير الأمين العام

* E/CN.6/2000/PC/1.

240200 240200 00-28679 (A)
0028679

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا –	مقدمة	١-٤	٣
ثانيا –	موجز البيانات المقدمة والمناقشات التي جرت في حلقة العمل	٥-٤٩	٣
	ألف – أوجه التقدم والإنجازات الهامة التي تحققت منذ المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، المعقود في بيجين في عام ١٩٩٥	٦-١٢	٤
	باء – السياق العالمي المتغير	١٣-٢٢	٤
	جيم – العقبات أمام استمرار التقدم	٢٣-٣٦	٦
	دال – الفرص الجديدة لاتخاذ الإجراءات	٣٧-٤٩	٧
ثالثا –	التوصيات العملية المنحى	٥٠-٦٨	٩

أولا – مقدمة

١ – يتعين على لجنة مركز المرأة، وفقا لبرنامج عملها المتعدد السنوات لمتابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٦ المؤرخ ٢ تموز/يوليه ١٩٩٦). أن تحدد القضايا والاتجاهات الناشئة والنهج الجديدة في تناول المسائل التي تؤثر على حالة المرأة أو المساواة بين المرأة والرجل والتي تتطلب النظر فيها على سبيل الاستعجال، وتقدم توصيات فنية بشأنها. وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٣١/٥٢ المؤرخ ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٨، إلى الأمين العام أن يورد في التقرير المتعلق بالقضايا الناشئة، الذي سيقدم إلى اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين، مادة إضافية بشأن الإجراءات والمبادرات الأخرى المتصلة بإعداد توقعات المستقبل فيما بعد عام ٢٠٠٠. وأعد هذا التقرير استجابة لذلك الطلب.

٢ – ومنذ عام ١٩٩٥، استعرضت لجنة مركز المرأة كل واحد من مجالات الاهتمام الحاسمة الإثني عشر الواردة في منهاج عمل بيجين. وقد تحقق تقدم كبير في بعض مجالات الاهتمام الحاسمة ولكن العراقيل القائمة أمام المساواة بين الجنسين استمرت في مجالات أخرى وأضيفت إليها عراقيل جديدة. وقدمت اللجنة، في استنتاجاتها المتفق عليها بشأن كل واحد من مجالات الاهتمام الحاسمة، توصيات بتدابير ملموسة وأدوات فعالة في مجالي السياسة العامة والتخطيط من أجل تنفيذ منهاج العمل، كما ركزت إلى حد ما على التغييرات الجوهرية في المؤسسات وفي سلوك ومواقف الأفراد والمجموعات. وفضلا عن ذلك، تم التشديد على تذليل العقبات المستمرة وتكثيف الجهود لاتباع نهج أكثر تكاملا وشمولا من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين، بالنظر إلى أهمية العلاقة بين مختلف مجالات الاهتمام الحاسمة، مثل حقوق الإنسان للمرأة، ودور المرأة المهم للغاية في اتخاذ القرارات، والقضاء على الفقر، وأهمية التعليم، والصحة.

٣ – وعند الاضطلاع بالأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة ''المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين'' التي ستعقد في المقر من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، اتضحت الحاجة إلى التركيز على القضايا الناشئة والتحديات الجديدة التي تواجه التنفيذ التام لمنهاج عمل بيجين. ولهذا الغرض عقدت شعبة النهوض بالمرأة التابعة للأمم المتحدة حلقة عمل دولية معنونة ''بعد مرور ٥ سنوات على مؤتمر بيجين الإجراءات والمبادرات المقبلة''، استضافتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا في دار الأمم المتحدة في بيروت من ٨ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩. وكان الهدف من حلقة العمل هو صياغة توصيات عملية المنحى لتناقشها لجنة مركز المرأة بوصفها اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة.

٤ – وفي سياق اتجاهات التغير العالمي منذ عام ١٩٩٥، قيَّمت حلقة العمل أثر هذه الاتجاهات على المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام من حيث تنفيذ منهاج العمل وأوصت بتدابير للتصدي للتحديات الناشئة. وترد فيما يلي المواضيع التي تناولها الخبراء المشاركون في حلقة العمل والتوصيات التي صاغوها.

ثانيا – موجز البيانات المقدمة والمناقشات التي جرت في حلقة العمل

٥ – استعرض الخبراء المشاركون في حلقة العمل التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة الواردة في منهاج عمل بيجين تحت ثلاثة مواضيع رئيسية هي: (أ) المساواة (بما في ذلك التعليم، ووسائط الإعلام، واتخاذ القرارات،

والطفلة، والآليات المؤسسية، والعنف)؛ (ب) التنمية (بما في ذلك الفقر، والاقتصاد، والصحة، والآليات المؤسسية، والبيئة)؛ (ج) السلام (بما في ذلك مناقشة بشأن العنف والصراعات المسلحة). واتضح من الاستعراض أن حقوق الإنسان التي هي أحد مجالات الاهتمام الحاسمة الإثني عشر، برزت كنهج جامع يشمل كل هذه المواضيع، مما يتيح الإطار المتكامل الذي تُحدد ضمنه أهداف منهاج العمل. وكانت توصيات المشاركين العملية المنحى الواردة في الفرع الثالث شاملة لعدة مواضيع ومندرجة ضمن هذا الإطار المتكامل الأوسع نطاقا.

ألف - أوجه التقدم والإنجازات الهامة التي تحققت منذ المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، المعقود في بيجين في عام ١٩٩٥

٦ - اتُبع نهج ثنائي إزاء تمكين المرأة: ففي النقاش، اعتُرف بأن حقوق المرأة هي من حقوق الإنسان وبأن المرأة قادرة على تحقيق التحول، وبذلك تتحقق المساواة بين الجنسين ويتحسن المجتمع على الصعيدين المحلي والعالمي.

٧ - ولوحظت نشأة نظام عالمي للحكم في مجال المساواة بين الجنسين يستند إلى مجموعة من المبادئ والمعايير والقواعد والآليات (الوطنية والدولية) محورها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وحظيت فكرة اعتبار المساواة بين الجنسين ''مصلحة عامة'' بالقبول على الصعيد الدولي ولكنها قد لا تكون قُبلت بالكامل على الصعيدين الوطني والإقليمي.

٨ - وقدم مؤتمر بيجين فكرة التركيز على أدوار الرجل ومسؤولياته في العمل على تحقيق المساواة بين الجنسين، وذلك يعني تغير دور وهوية المرأة والرجل ومعالجة قضايا الرجولة.

٩ - وأعطى منهاج العمل دفعة لعملية تعميم مراعاة المنظور الجنساني على جميع المستويات من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين، وبذلك تغير النهج المتبع وهو ''دور المرأة في التنمية'' فأصبح ''الجنسان والتنمية''.

١٠ - واعترف منهاج العمل رسميا بأدوار العناصر الفاعلة غير الحكومية في تحقيق المساواة بين الجنسين. وزاد التزام عدد من العناصر الفاعلة، منها المنظمات الدولية والمجتمع المدني والأحزاب السياسية ووسائط الإعلام والقطاع الخاص.

١١ - وبرزت شبكات نسائية وطنية وعبر وطنية تؤثر في جدول الأعمال العالمي بشأن الجنسين وفي وضع المبادئ والمعايير وإنشاء الآليات المؤسسية.

١٢ - وأُزيح الستار عن العنف الموجه ضد المرأة، بما في ذلك العنف المترلي والمجتمعي والمتصل بالحرب، فأصبح من قضايا حقوق الإنسان.

باء - السياق العالمي المتغير

١٣ - أفضت جميع أوجه التقدم هذه إلى تشريعات جديدة وزيادة الوعي بحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، ولكن للأسف لم تقابلها تغييرات ذات شأن في المواقف والممارسات في المجالات الرئيسية. فمشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية والسياسية على مستويات اتخاذ القرارات ظلت راكدة، وظلت النظرة الجديدة إلى هوية ودور كل من الجنسين تتطور على الهامش وليس في مجرى الأحداث، ولا تزال هناك ثغرة بين التشريعات والإنفاذ، على نحو ما ثبت في مجال العنف ضد المرأة. وإضافة إلى ذلك، تغير السياق العالمي في السنوات الخمس المنقضية منذ انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، فنشأت تحديات جديدة، وبالتالي من الضروري أن تستجيب الإجراءات والاستراتيجيات المقبلة لهذا الواقع الجديد.

١٤ - وفي عصر العولمة الجديد، أصبحت سياسة الحكومات تحبذ التجارة والتدفقات المالية المفتوحة. واتسمت برامج الحكومات في كافة أنحاء العالم بسياسات تدعو إلى تخفيف الضوابط التنظيمية على الصناعة وتحويل المؤسسات المملوكة للدولة إلى القطاع الخاص وخفض الإنفاق العام. وأفضت سياسات تحرير الاقتصاد، مقترنة بالتقدم التكنولوجي في مجال الاتصالات، إلى تعجيل أثر التكامل الاقتصادي وبذلك تلاشت الحدود التقليدية، ولا سيما تلك الخاصة بالدولة.

١٥ - وما برحت العولمة تؤثر أيضا على القيم الثقافية وأنماط العيش. فعن طريق التبادلات الاقتصادية والدعاية ووسائط الإعلام والاتصالات السلكية واللاسلكية أصبح سكان جميع أنحاء العالم يتعودون شيئا فشيئا على ثقافة متجهة صوب الاستهلاك المادي. وإضافة إلى ذلك، ترتبط العولمة بالتغيرات السياسية البالغة الأهمية الحاصلة في العصر الحالي مثل نشأة السياسة المؤكدة للهوية، والمجتمع المدني عبر الوطني وأشكال الحكم الجديدة واكتساب حقوق الإنسان لبعد عالمي.

١٦ - وأفضت العولمة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى زيادة الإنتاج والاستهلاك والتجارة في بعض الحالات، ولكنها جلبت أيضا انعدام الاستقرار والمخاطر، في حالات أخرى. وشرعت الحكومات في إلغاء الضوابط التنظيمية بدون إدخال أشكال جديدة من الضوابط لكفالة احترام الحماية الاجتماعية وتلبية الاحتياجات. وهو ما زاد من أخطار العولمة على كثير من الفئات الاجتماعية وأفضى إلى اتساع نطاق التفاوتات داخل البلدان وفيما بينها، فتفاقم الضعف الإنساني والافتقار إلى الأمن. وفي كثير من البلدان، ظل الفقر في صدارة جدول الأعمال وظلت المرأة تتحمل الجزء الأكبر من العبء الناجم عن زيادة الفقر.

١٧ - وأتاحت العولمة مزيدا من الفرص الاقتصادية والاستقلال لبعض النساء، ولكن البعض الآخر ازداد ضعفا من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية. ومعدلات مشاركة الإناث في قوة العمل آخذة في الارتفاع في كثير من البلدان في حين تنخفض معدلات مشاركة الذكور، ولكن هذه الزيادات لم تقابلها تحسينات في ظروف العمل. ولا تزال معظم النساء يُستخدمن في وظائف جزئية منخفضة الأجر تفتقر إلى الأمن والسلامة وتنطوي على مخاطر صحية، وهن أول من يفقد تلك الوظائف وآخر من يُعاد توظيفه.

١٨ - وما برحت أنماط تدفقات اليد العاملة المهاجرة تتغير. وتشكل النساء نسبة متزايدة من اليد العاملة المهاجرة على الصعيد الدولي لأجل قصير، وذلك أساسا لغرض العمل المترلي وصناعة الترفيه. وأفضى اعتماد كثير من البلدان المستقبلة لليد العاملة لسياسات تقييدية في مجال الهجرة إلى زيادة في الهجرة غير القانونية التي تنطوي على الاتجار، بالنساء أساسا، وضروب أخرى من الإيذاء. واحتمال وقوع النساء والبنات ضحايا للاتجار أكبر من احتمال تعرض الرجال أو الأولاد له، ولا سيما إذا كن فقيرات وغير متعلمات ويفتقرن إلى المهارات أو ينتمين إلى أقليات. وكثيرا ما يكون مآلهن البغاء القسري أو الخدمة المترلية الاستغلالية أو العمل في قطاع الصناعة التحويلية في ظروف شبهة بالعبودية.

١٩ - وأفضت زيادة معدل العمر المتوقع إلى جانب انخفاض معدلات الخصوبة إلى شيخوخة السكان. وبسبب التفاوت بين الرجل والمرأة من حيث معدل العمر المتوقع، سجل عدد الأرامل والنساء غير المتزوجات زيادة هائلة. وفي جميع المناطق لم يجر إيلاء اهتمام كاف لحقوق المسنات واحتياجاتهن والتزاماتهن، ولا سيما بالنظر إلى علامات اضمحلال نظم الإعالة الأسرية التقليدية وتناقص برامج الرعاية المقدمة من الدولة.

٢٠ - وكان لانتشار وباء فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في العالم النامي أثر شديد على المرأة. فما برحت المرأة تتحمل عبء رعاية حاملي الفيروس فضلا عن اليتامي، بعدما ثبت أن الهياكل الأساسية التابعة للدولة غير كافية لمجابهة التحديات التي يطرحها هذا الوباء. وكثيرا ما تعاني المصابات بالفيروس من التمييز والخزي. ولم تعالج بالقدر الكافي القضايا المتصلة بانتقال العدوى من الأم إلى الطفل والرضاعة من الثدي والإجهاض وإعلام القرين.

٢١ - وظل السلام أهم أهداف المجتمع الدولي وأصعبها منالا. فبعد مضي خمس سنوات على مؤتمر بيجين، سُجلت زيادة في الصراعات المسلحة. والحروب فيما بين الدول في سنوات الحرب الباردة أعقبتها صراعات مسلحة داخل الدول، ناجمة في كثير من الأحيان عن التحول السياسي والتفكك الاقتصادي وضعف المجتمع المدني وتزعزع الدولة المؤدي إلى الفوضى الفعلية. واستفادت من التوترات وفاقمتها قوى شتى من قبيل تجار الأسلحة والمخدرات وعصابات الجريمة المنظمة. وكان معظم ضحايا الحروب الأخيرة مدنيين ونساء وأطفالا. ولم تتحقق إطلاقا الأهداف التي وضعت لتعميم مراعاة الاعتبارات الجنسانية في جميع مراحل عملية السلام.

٢٢ - وشهد التحول إلى الصراعات المسلحة والحروب داخل الدول زيادة مفزعة في العنف القائم على نوع الجنس. ومن أوجه التناقض أنه مباشرة بعد الاعتراف، في عام ١٩٩٤، بأن الاغتصاب من جرائم الحرب، شهدت الفترة من عام ١٩٩٥ حتى الآن حوادث مريعة استخدم فيها الاغتصاب كأداة حرب متعمدة، ولا سيما في كثير من حالات الصراع المسلح. ومن الأشكال الأخرى للعنف القائم على نوع الجنس الحمل القسري وتعمد نشر فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز كوسيلة لإبادة العدو.

جيم - العقبات أمام استمرار التقدم

المساواة

٢٣ - بالرغم من التركيز الناشئ على قضايا الرجولة وهوية الجنسين والقوالب الجنسانية التقليدية، لا تزال المواقف التمييزية إزاء المرأة تشكل عائقا أمام المساواة بين الجنسين.

٢٤ - ولم تقابل الخطب السياسية المتزايدة المؤيدة للمساواة بين الجنسين سياسات وبرامج تجسد هذه المساواة.

٢٥ - وكان عدم وجود ''كتلة حرجة'' من النساء في مناصب اتخاذ القرارات عقبة كبرى أمام المضي قدما بجدول الأعمال.

٢٦ - وتسبب اتجاه السياسات صوب تحرير الاقتصاد والتحويل إلى القطاع الخاص وإلغاء الضوابط التنظيمية في تقويض دور الدولة في إعمال الحقوق وكفالة الحماية الاجتماعية للنساء والأطفال والرجال.

٢٧ - وفي بعض الحالات، كان انعدام الثقافة الديمقراطية وسيادة القانون قيدا مستمرا على التمتع التام بحقوق الإنسان مما قوض هدف المساواة بين الجنسين.

٢٨ - ولم تول الحكومات اهتماما كافيا لتهيئة الظروف التي تساعد على تمتع الرجل والمرأة بالحقوق الإنجابية والصحة الجنسية واتخاذ قرارات حرة ومسؤولة في المسائل المتصلة بالنشاط الجنسي. وبصورة خاصة، لم يكن ثمة تركيز كاف على الأبعاد المترابطة لتجارب الذكر والأنثى في مجالي النشاط الجنسي والإنجاب.

٢٩ - وتفضي الاستراتيجيات الاقتصادية الحالية إلى التفاوت وتبرر ذلك بأنه الثمن اللازم لتحقيق النمو والاندماج في الاقتصاد العالمي. وتسببت تكاليف التكيف المتصلة بإعادة هيكلة الاقتصاد في زيادة المصاعب الاقتصادية التي يواجهها الفقراء والأشخاص الأقل استعدادا لتحملها،

ولا سيما النساء. وكان من نتائج التكيف ''الاستثمار السلبي'' في القدرات البشرية. وما برح عبء عمل المرأة يتزايد داخل المترل وخارجه، كما أن استراتيجيات بقاء الأسرة المعيشية في ظل ظروف السوق تؤدي إلى استخدام العمال الأطفال على نطاق واسع. وكان لهذين العاملين تأثير على البنات والمراهقات.

التنمية

٣٠ - كان النمو المدفوع بالتصدير يعتبر عموما أداة لتحقيق التنمية، دون التبصر بآثاره الجانبية السلبية، ولا سيما على أفقر البلدان. وهناك تفاوت متزايد في الحالة الاقتصادية داخل البلدان وفيما بينها، واحتمال لتزايد تهميش شواغل أفقر البلدان، حيث تشكل النساء أفقر الفقراء.

٣١ - وتعمل البلدان المثقلة بالديون على تقليص الخدمات الاجتماعية لتلبية التزامات الدين، وهو أمر يؤثر على المرأة أكثر من غيرها من حيث الحصول على الخدمات والفرص.

٣٢ - وطرح انخفاض مستويات الأموال المتاحة لبرامج التعاون الإنمائي الدولية وكيانات الأمم المتحدة تحديا أمام تحقيق أهداف بيجين، ولا سيما في البلدان النامية.

السلام

٣٣ - حتى في الحالات التي نبهت فيها نظم الإنذار المبكر إلى الخطر بشكل واف، ظلت الإرادة السياسية لاتخاذ إجراءات سريعة وحازمة لمنع الصراع والقدرة على ذلك ضعيفتين. ولا يزال هناك بون شاسع بين الإنفاق العسكري على الصعيد الوطني وما يخصص للدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام من موارد على الصعيد الدولي.

٣٤ - ولا تزال مستويات تمثيل المرأة دنيا في جميع المجالات المتصلة بالسلام وحل الصراعات، بما في ذلك في الشؤون الخارجية والدفاع والبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة ومجلس الأمن وبعثات حفظ السلام.

٣٥ - وظلت جميع أشكال العنف ضد المرأة، من العنف المترلي إلى العنف المتصل بالحرب، عقبة كبرى أمام المساواة بين الجنسين والتحول صوب مجتمعات أكثر ديمقراطية وسلاما وعدلا.

٣٦ - وثبت انعدام جدوى النهج والمؤسسات القائمة في مواجهة زيادة الكوارث الطبيعية التي تتسبب في الدمار والتشرد، ولم يكن هناك أي نظام للدعم تستند إليه المرأة التي غالبا ما تناط بها، أكثر من الرجل، المهام العملية المتمثلة في إقرار النظام في حالة الفوضى.

دال - الفرص الجديدة لاتخاذ الإجراءات

المساواة

٣٧ - البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الذي هو آلية لتقديم الشكاوى، يعزز قدرة المرأة على التماس الانتصاف ضد التمييز ويتيح فرصا جيدة لإعمال حقوق الإنسان للمرأة ورصد التقدم.

٣٨ - ويتيح العمل المتزايد الذي يضطلع به المجتمع المدني من أجل تجسيد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فرصة لتطبيق نهج متكامل إزاء حقوق الإنسان.

٣٩ - وهناك نهج أعمق وأشمل إزاء تحقيق المساواة، يتضمن إعادة تحديد علاقات القوة وتعزيز إنفاذ القوانين ومحو الأمية والإصلاح والتغلب على العراقيل غير القانونية أمام المساواة، بما في ذلك التصدي للقوالب الجنسانية النمطية.

٤٠ - وقوة المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، آخذة في التزايد، وهو يعمل على إقامة الشبكات عبر الحدود لمساءلة الشركات وكذلك الحكومات والمنظمات الدولية عن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

٤١ - وشجع السياق المتغير للعلاقات بين الجنسين ومناقشة النشاط الجنسي والحقوق الإنجابية بعض الرجال ومجموعات الرجال على التشكيك في الأدوار المقررة لهم على أساس جنساني والبحث عن سبل جديدة لتحديد صفات الرجولة وممارستها، مما يفتح الطريق أمام مناقشة جديدة بشأن إعادة تحديد العلاقات الاجتماعية التي يسودها النظام الأبوي.

٤٢ - وهناك نقاش متجدد فيما يتصل بالأعراف والثقافة والممارسات الدينية والتقاليد يتيح فرصة فهم أفضل لعدم المساواة بين الجنسين.

التنمية

٤٣ - بالتوازي مع فهم طبيعة حقوق الإنسان غير القابلة للتجزئة، هناك فهم لما تتسم به التنمية من طبيعة سياسية واقتصادية واجتماعية وبيئية متكاملة. وهذه فرصة لتكوين حركة قوية لحقوق الإنسان والتنمية. فلن يكون للتنمية الاقتصادية معنى إلا ضمن إطار من العدالة الاقتصادية والاجتماعية وحقوق الإنسان. ويتعين أن يكون نهج تعميم مراعاة الفوارق الجنسانية مقترنا بنهج إزاء التنمية قائم على الحقوق: فهذان النهجان ضروريان ويتمم أحدهما الآخر من أجل التوصل إلى مساواة حقيقية بين الجنسين في التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة.

٤٤ - والعلم والتكنولوجيا عنصران أساسيان في التنمية وهما الآن يغيران أنماط الإنتاج، مما يهيئ فرص عمل جديدة وطرائق عمل جديدة ويسهم في نشأة مجتمع قائم على المعرفة. وتتولد عن التغير التكنولوجي فرص جديدة. فكثير من النساء في كافة أنحاء العالم يستخدمن بفعالية تكنولوجيات الاتصالات الجديدة للتواصل والدعوة وتبادل المعلومات ومبادرات التجارة الالكترونية. ومع ذلك ينبغي الاعتراف بأن الملايين من أفقر النساء والرجال في العالم لا يصلون بعد إلى هذه المرافق وبأنه من المهم الاحتراس من أشكال الاستبعاد الجديدة.

٤٥ - ويتزايد فهم عدم توقف النهوض بمركز المرأة بالضرورة على تخصيص موارد جديدة وإنما على طريقة تخصيص الموارد القائمة. وتوجد الآن مجموعة من التجارب المتصلة بالميزنة المراعية للمنظور الجنساني، يمكن الاستعانة بها ليتسنى التغلب على خطر تخصيص مبالغ مالية رمزية ولكنها محدودة "لمشاريع المرأة" وإثبات اختلاف آثار الإنفاق الحكومي بالنسبة للرجل والمرأة.

٤٦ - وهناك فهم أفضل لوجوب جعل التنمية وحقوق الإنسان للمرأة والرجل تشمل فترة الحياة بأكملها من الطفولة حتى الشيخوخة.

السلام

٤٧ - شهدت التسعينات نشأة حركات نشطة على مستوى المجتمع المدني مناصرة للسلام لم تقتصر المرأة على القيام بدور فيها بل كانت أحيانا عنصرا فاعلا رئيسيا. وثبتت أهمية هذه العناصر الفاعلة غير التابعة للدولة في دعم ومؤازرة السلام في بلدان من قبيل جنوب أفريقيا، حيث تم تجنب احتمال الصراع الواسع النطاق بمزيج من القيادة الماهرة وآليات حل الصراع المصممة داخليا.

٤٨ - وبدأ ينشأ نهج أكثر شمولا إزاء السلام. وتحول التفكير في قضايا الجنسين واتخاذ القرارات من السعي البسيط إلى إيجاد ''كتلة حرجة من النساء'' في تلك المناصب إلى كفالة قدرتهن على المشاركة الفعالة، ومن ثمة الإسهام في تحول المؤسسات والمجتمع.

٤٩ - وهناك نهج أكثر شمولا إزاء العنف ضد المرأة أصبح مفهوما بشكل أفضل ويجري تطبيقه عمليا. وتهدف أنشطة العديد من الشبكات النسائية إلى القضاء على العنف المترلي

ومساءلة السلطات الوطنية عن حماية وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة. وصاحبت ذلك زيادة في الجهود المبذولة على الصعيد الدولي لتقديم مرتكبي جرائم الحرب القائمة على نوع الجنس إلى العدالة وإنهاء حصاناتهم وتقديم التعويض للضحايا.

ثالثا – التوصيات العملية المنحى

٥٠ – خلص الخبراء إلى أن حقوق الإنسان المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية تتيح الإطار الأساسي المتكامل الذي ينبغي أن تندرج فيه توصياتهم، التي يشمل معظمها المواضيع الثلاثة المتمثلة في المساواة والتنمية والسلام ومجالات الاهتمام الحاسمة. وإضافة إلى ذلك، نظم الخبراء مناقشاتهم حول المساواة والتنمية والسلام، ولكنهم لاحظوا أن هذه المواضيع اختيرت منذ أكثر من عقدين وأن السياق المتغير أدى إلى تغيير كبير في معناها. فعلى سبيل المثال عندما استُخدم لفظ ''السلام'' في عام ١٩٧٥، كان شبح الحرب الباردة يلوح في الأفق؛ وكانت ''المساواة'' في ذلك الوقت مصطلحا ذي مدلولات قانونية وأخرى تتصل بتكافؤ الفرص؛ أما ''التنمية'' فكانت تُفهم أساسا ضمن سياق يركز على الاحتياجات. وبناء على ذلك، قرر الخبراء أن يذهبوا إلى أبعد من مواضيع المساواة والتنمية والسلام هذه، وأن يركزوا على خمسة مجالات واسعة النطاق حيث يعتقدون أن التدخلات كفيلة بإحداث فرق كبير خلال الفترة القادمة.

المواقف والممارسات

٥١ – ينبغي لجميع العناصر الفاعلة الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والأحزاب السياسية ووسائط الإعلام والقطاع الخاص أن تشجع استمرار النقاش العام والحملات بشأن المواقف والمفاهيم والقوالب النمطية والتفاوتات المتصلة بنوع الجنس، والاستفادة في ذلك من المناقشة الجديدة بشأن دور الرجل ومسؤولياته وإمكانية قيام علاقات بين الذكر والأنثى أكثر مساواة.

٥٢ – وعلى العناصر الفاعلة في ميدان التعليم، النظامي وغير النظامي، أن تدرك دورها الرئيسي في تنشئة أجيال المستقبل على علاقات بين الجنسين لا تنطوي على التمييز والأحكام المسبقة، وينبغي تزويد تلك العناصر بالأدوات اللازمة لتأدية هذا الدور.

الحكم

٥٣ – يتعين على العناصر الفاعلة المسؤولة عن الحكم على الصعيدين الوطني والدولي أن تحترم المعايير والالتزامات وتعززها وتنفذها وتقوم بإنفاذ التشريعات المتصلة بالمساواة بين الجنسين. وينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تنسق العمل الجاري بشأن مؤشرات المساواة بين الجنسين بحيث يتسنى استخدام مجموعة من المؤشرات المقبولة والقابلة للمقارنة بغية رصد الأداء.

٥٤ – وينبغي للحكومات والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني والشركات أن تضع أهدافا معينة ومحددة زمنيا لتحقيق المساواة بين الجنسين وأن تبلغ تلك الأهداف بغية تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع المجالات وعلى جميع الأصعدة.

٥٥ – ويتعين أن تكثف جميع العناصر الفاعلة جهودها من أجل تعزيز مشاركة المرأة في مناصب اتخاذ القرارات والقيادة، ولا سيما في المجالين السياسي والاقتصادي. وينبغي للمنظمات الدولية والوطنية أن تستحدث أو تعزز آليات البحث والتدريب من أجل تمكين المرأة.

٥٦ – وينبغي للمنظمات الدولية التي تحدد شكل الحكم على الصعيد العالمي، مثل صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومجموعة

السبعة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، أن تدرج المساواة بين الجنسين فيما تضطلع به من عمليات اتخاذ القرارات والتنفيذ والتقييم، على غرار ما تقوم به منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات.

٥٧ - وينبغي للمنظمات الدولية غير الحكومية والشبكات ونقابات العمال ورابطات المستهلكين أن تؤدي دورا في رصد تنفيذ المساواة بين الجنسين ومعايير العمل الأساسية، بما في ذلك احترام المنظمات الدولية والشركات عبر الوطنية لحقوق العاملات.

٥٨ - ويتعين على جميع المنظمات الوطنية والدولية القائمة بتنفيذ السياسات والبرامج وإنفاق الميزانيات أن تُطلع العموم على آدائها، وينبغي تمكين المنظمات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني من رصد هذا الأداء. ويتعين أن يكون هناك تحليل منتظم لمخصصات الميزانيات على جميع الأصعدة، من حيث مراعاتها للمنظور الجنساني، مع التشديد خاصة على إعادة تخصيص الموارد القائمة وزيادة فعالية استخدامها. وينبغي إطلاع المجتمع المدني على الممارسات الجيدة في مجال الميزنة المراعية للمنظور الجنساني لكي يستخدمها في رصد تخصيص وإعادة تخصيص الموارد القائمة، وذلك بهدف تعزيز المساواة بين الجنسين.

٥٩ - وعلى الحكومات والمنظمات الدولية أن تستعرض وتعزز ولايات وأداء الآليات الوطنية المنشأة لتحقيق المساواة بين الجنسين بغية زيادة فعاليتها. ويتعين رصد عملها بانتظام. وفي حالة عدم وجود آليات، ينبغي إنشاء آليات جديدة، وكذلك إنشاء آليات لتحقيق تعميم مراعاة المنظور الجنساني في المؤسسات العامة الأخرى وتشجيع التضافر بين المؤسسات العامة والمؤسسات غير العامة.

التحالفات والائتلافات

٦٠ - ينبغي زيادة التفاعل بين الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والأحزاب السياسية ووسائط الإعلام والقطاع الخاص وإقامة تحالفات وائتلافات جديدة وواسعة النطاق داخل البلدان وفيما بينها لتعزيز حقوق الإنسان ومدونات قواعد السلوك والاستثمار المسؤول اجتماعيا، وينبغي أن تكون المساواة بين الجنسين ضمن هذه الأنشطة. ويمكن إقامة هذه التحالفات مع نقابات العمال والرابطات المهنية ورابطات المستهلكين والمؤسسات وغيرها. كما ينبغي تشجيع الحوار والاتصالات بين النساء، وبخاصة على الصعيدين المحلي والإقليمي.

العدالة الاجتماعية والاقتصادية

٦١ - في السياق العالمي المتسم بتزايد هشاشة وضعف حالة الكثيرين، وبخاصة النساء في أقل البلدان نموا والنساء الفقيرات، ينبغي للحكومات أن تتخذ تدابير لكفالة المحافظة على دور الدول في توفير الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي. كما يتعين على الحكومات والمنظمات الدولية أن تكثف جهودها من أجل القضاء على الفقر.

٦٢ - وفي سياق الاتجاه المتزايد صوب اقتصادات قائمة على المعارف، ينبغي لجميع العناصر الفاعلة أن تكفل مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في إنتاج المعارف التكنولوجية ونشرها وتطبيقها لتحقيق المساواة بين الجنسين وكذلك لتوسيع مجموعة ذوي المواهب من أجل تحسين العلم والتكنولوجيا. وفي هذا اسياق، ينبغي كفالة الوصول على قدم المساواة إلى التكنولوجيات والعقاقير الأساسية الجديدة بما في ذلك توفير دواء زيدوفودين (AZT) للمصابات بفيروس نقص المناعة البشرية.

٦٣ - وينبغي للحكومات والقطاع الخاص والعناصر الفاعلة الأخرى المعنية بالتعليم النظامي وغير النظامي أن

تمكن المرأة والرجل من تعلم المهارات الجديدة والتكيف من التطورات التكنولوجية والاضطلاع بمهام جديدة والانتقال من مهنة إلى أخرى والانتقال بين العمل والتدريب وإعادة التدريب مدى الحياة. ويتعين كفالة المساواة بين الجنسين في تنمية الموارد البشرية والتعلم مدى الحياة.

٦٤ - وعلى الحكومات وسلطات إنفاذ القانون أن تتصدى لجميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك ''جرائم الشرف''، والاغتصاب وختان الإناث بوصفها جرائم عامة خاضعة للمحاكمة العامة. وينبغي سن تشريعات شاملة للقضاء على العنف، إذا لم تكن موجودة. ويتعين تزويد نظام العدالة الجنائية بالأدوات المناسبة للتصدي لهذه القضية. وينبغي التعريف بالصكوك الدولية ذات الصلة ونشرها وإنشاء نظم دعم لفائدة الباقين على قيد الحياة.

بناء السلام

٦٥ - على الأمم المتحدة أن تؤدي دورا نموذجيا وذلك بأن تحقق، قبل عام ٢٠١٠، التوازن بين الجنسين في جميع المجالات المتصلة بعمليات السلام، من الدبلوماسية الوقائية إلى بناء السلام، وتكفل أن يفضي وصول المرأة إلى هذه العمليات إلى المشاركة الفعالة والتغيير. وينبغي تشجيع الدول الأعضاء على عقد التزامات ملموسة مماثلة لزيادة مشاركة المرأة في جميع أبعاد السلام.

٦٦ - ويتعين على المنظمات الحكومية والحكومات والعناصر الفاعلة الأخرى إشراك المرأة في جميع مراحل تصميم وتخطيط التحول بعد انتهاء الصراعات بدلا من الاقتصار على التعمير. وينبغي كشف جرائم الحرب، وبخاصة العنف القائم على نوع الجنس، والتحقيق فيها والمعاقبة عليها، وتشجيع حركات السلام المحلية والمجتمع المدني على نشر ثقافة للسلام وحقوق الإنسان والتسامح.

٦٧ - وينبغي لجميع العناصر الفاعلة ذات الصلة أن تتبادل الممارسات في كافة هذه المجالات، ولا سيما الدراسة المزمع أن تجريها الأمم المتحدة بشأن ''المناظير الجنسانية في عمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد''، بغية البرهنة بشكل ملموس على قيمة المنظور الجنساني في عمليات السلام.

٦٨ - وعلى الجماعات الدولية والوطنية أن تضع طوعا أهدافا لخفض الإنفاق العسكري (١ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي بحلول عام ٢٠٠٥، على سبيل المثال). وينبغي إنشاء آليات رصد للمعاقبة على تجارة الأسلحة ووضع مبادئ توجيهية لاستثمار الموارد المفرج عنها في عمليات حفظ السلام والتنمية. وإضافة إلى ذلك، يتعين التحري للكشف عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة والعصابات الإجرامية التي تتكاثر في حالات الحروب داخل الدول، والمعاقبة على الاتجار غير المشروع بالأسلحة، وذلك باستخدام الآليات الدولية القائمة.